

تعزيز مزيداً من الاهتمام لتنفيذ نصوص الاعلان ، ولا سيما عند وضع سياستها وبرامجها المتعلقة بالشباب ؛

٣ - وتوجه نداء رسمياً الى جميع الدول وكذلك الى المنظمات الدولية سواء منها الحكومية أو غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لاتخاذ تدابير مناسبة لتربية الشباب على احترام جميع الشعوب بغض النظر عن القومية أو العرق أو الجنس أو الدين ، وعلى مراعاة القيم الانسانية ، وعلى تكريس انفسهم لمثل السلم والحرية والتقدم ولقضية حقوق الانسان ؛

٤ - وتقرر أن تدرس بصورة دورية مسألة تنفيذ مبادئ الاعلان ، وذلك في ضوء التقارير اللاحقة التي سيقدّمها الأمين العام متضمنة ما يتلقاه من تعليقات ومعلومات .

الجلسة العامة ٢١١٤

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٣٠٢٤ (الدورة ٢٧)

تهيئة مزيد من الفرص للشباب لتقلد
الوفاء في الامم المتحدة والتغلب فيها

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٧٣٦ (الدورة ٢٥) ، المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ ، الذي اعربت فيه عن ضرورة بذل جهود خاصة لاحاق الشباب المؤهل من الجنسين بخدمة الأمم المتحدة بايجاد طرق للاختيار أكثر موضوعية ،

وان تحيد علماء مع التقدير بتقرير الأمين العام عن سبل الاتعال بالشباب ومنظمات الشباب الدولية (٤٣) ،

وان تلاحظ ما ورد في التقرير من اشارة الى ضرورة اتخاذ تدابير لتشجيع ومساعدة الشباب على القيام بدور أكبر في تحليل وحل المشاكل التي تهم الانسانية جمعاء (٤٤) ،

وان تلاحظ أيضا ما ورد في التقرير من اشارة الى ضرورة فتح أبواب المنظمة أمام الشباب وضمان مشاركتهم في تخاطبها وتنفيذ وتقييم سياسات الامم المتحدة وبرامجها (٤٥) ،

وان تلاحظ كذلك ما ورد في التقرير من اشارة الى أنه لا يوجد سوى ٤٦ في المائة من مؤلفي الفئة الفنية في الأمم المتحدة دون سن الثلاثين (٤٦) ،

(٤٣) الوثيقة A/8743 .

(٤٤) المرجع نفسه ، النبذة ١٨ .

(٤٥) المرجع نفسه ، النبذة ٣١ .

(٤٦) الوثيقة A/8743 ، المرفق ، النبذة ٥١ .

١ - تؤيد تسمية الأمين العام بضرورة التنفيذ التام للتوجيهات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٧٣٦ (الدورة ٢٥) (٤٧) فيما يتعلق بتعيين الشبان في الامانة العامة للأمم المتحدة ؛

٢ - وترجو الأمين العام أن يوسع ، بصورة فعالة وبكُل الوسائل المتاحة له ، نطاق توافيق الشباب المؤمنين ، وفقا لتوزيع جغرافي عادل ومع مراعاة لضرورة تأمين أعلى مستويات النقاء والأهلية والنزاهة ؛

٣ - وترجو الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة ، في موعد لا يتجاوز دهرتها الثلاثين ، تقريرا مرعيا عن مدى الزيادة التي أحدثت في تقلد الشباب الوظائف في الأمم المتحدة وتقلبهم فيها ، وذلك بغاية بتهيئة فرص معددة يتعمق فيها الاتساع على أفضل وجه عن طريق المشاركة .

الجلسة العامة ٢١١٤

١٨ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٣٠٢٥ (الدورة ٢٧)

حالة المعهد الدولي للبحوث بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والمعهد الدولي للبحوث بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري التابع للمعهد الدولي للبحوث بالحقوق المدنية والسياسية .

ان الجمعية العامة ،

وقد أعطت علما بتقرير الأمين العام عن حالة المعهد الدولي للبحوث بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والمعهد الدولي للبحوث بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري التابع للمعهد الدولي للبحوث بالحقوق المدنية والسياسية (٤٨) ،

وان تشير الى التسمية التي وجهتها الى الدول الأعضاء ، في قرارها ٢٧٨٨ (الدورة ٢٦) المتخذ في ٦ كانون الأول (ديسمبر) (٧١) ، وبخاصة الى الاعتقاد الذي أعربت عنه بأن بدء نفاذ المعهدين الدوليين بالحقوق الانسان والبروتوكول الاختياري سيزيد كثيرا من مقدرة الأمم المتحدة على تمييز وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للناس جميعا ،

(٤٧) الوثيقة A/8743 ، النبذة ٣٦ (د) .

(٤٨) الوثيقة A/8788 .